



تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

تقرير من الأمانة

خلفية أساسية

١- تخضع القرارات التي يتخذها مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة بشأن إدخال التعديلات على لوائح وقواعد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة لموافقة الجمعية العامة للأمم المتحدة. وتلخص هذه الوثيقة أهم المسائل التي ناقشها ذلك المجلس إبان دورته الخامسة والخمسين (١٠-١٨ تموز/ يوليو ٢٠٠٨) والإجراءات التي اتخذتها الجمعية العامة إزاءها.^١

القضايا المطروحة

المسائل الاكتوارية

٢- أحاط المجلس علماً بالحالة الاكتوارية للصندوق حسيماً وردت في التقييم الصادر في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧، وبالملاحظات التي أبدتها لجنة الاكتواريات.

٣- وكان ذلك التقييم قد أعد على أساس الافتراضات الاكتوارية التي أوصت بها لجنة الاكتواريات ووافق عليها مجلس الصندوق في عام ٢٠٠٧ طبقاً للائحة الصندوق وقواعده ونظام تسوية المعاشات التقاعدية، بصيغتها السارية في تاريخ التقييم. واستند مجلس الصندوق إلى ثلاثة افتراضات اقتصادية هي: (أ) معدل الزيادة في الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي قدره ٤,٥٪ سنوياً؛ (ب) معدل الربح بالقيمة الاسمية من الاستثمارات قدره ٧,٥٪ سنوياً؛ (ج) معدل التضخم قدره ٤٪ سنوياً. وافترض أيضاً أن عدد المستفيدين سينمو بمعدل ٠,٥٪ سنوياً لمدة ١٠ سنوات ويستقر بعدها هذا النمو عند الصفر.

٤- واتضح من التقييم النظامي الذي أُجري في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧ وجود فائض اكتواري للمرة السادسة على التوالي قدره ٠,٤٩٪ من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي. وهذا يمثل نقصاناً قدره ٠,٨٠٪ عن المعدل الذي تحقق في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٥، عندما كشف التقييم آنذاك عن

فائض قدره ١,٢٩٪. ورأت لجنة الاكتواريات ضرورة توخي الاحتراس والحذر عند البت في كيفية استخدام هذا الفائض.

٥- ورأت لجنة الاكتواريات، هي والخبير الاكتواري الاستشاري، أن الاحتفاظ بكل هذا الفائض ضروري، وأن الاشتراك الراهن بنسبة ٢٣,٧٪ من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي كافٍ لتمويل المستحقات المقررة في مخطط صندوق المعاشات التقاعدية.

٦- ولاحظ مجلس الصندوق أن نتائج الاستعراض الدوري لوفورات التكاليف الناجمة عن التعديلات المدخلة على النهج الثنائي في نظام تسويات المعاشات التقاعدية كانت متسقة مع نتائج عمليات التقييم السابقة، فقرر عدم إدخال أي تغييرات في الوقت الراهن، وطلب من أمانة صندوق المعاشات التقاعدية ولجنة الاكتواريات مواصلة رصد هذه الحالة وعرضها عليه في دورته الخامسة والستين في عام ٢٠٠٩.

الاستثمارات

٧- لاحظ المجلس أن استثمارات الصندوق في أيدٍ خبيرة. فقد حقق الصندوق في السنة المالية المنتهية في ٣١ آذار/ مارس ٢٠٠٨ عائداً قدره ٨,١٪، تجاوز الرقم القياسي الجديد لعام ٢٠٠٦ وهو ٥,٣٪ وكذلك الرقم القياسي الأقدم وهو ٦,٢٪. وتقادياً لمخاطر الاستثمار تم تنويع فئات الاستثمار؛ ففي ٣١ آذار/ مارس ٢٠٠٨ كان ٥٧٪ من الصندوق مستثمراً في أسهم، و٣٦,٨٪ منه في سندات، و١,٨٪ منه في عقارات، و٤,٤٪ منه في استثمارات نقدية واستثمارات قصيرة الأجل.

٨- وبالرغم من تقلبات الأسواق ازدادت قيمة أصول الصندوق في السوق من ٣٧ ٦٠٠ مليون دولار أمريكي في ٣١ آذار/ مارس ٢٠٠٧ إلى ٤٠ ٦٠٠ مليون دولار أمريكي في ٣١ آذار/ مارس ٢٠٠٨. وهذا الارتفاع كل يمثل - بعد تسويته حسب مؤشر أسعار المواد الاستهلاكية في الولايات المتحدة - عائداً قدره ٤٪ بالقيمة الحقيقية، تجاوز الهدف الطويل الأجل الذي رأى الصندوق أنه سيكون ٣,٥٪ بعد احتساب التضخم. وقد علم المجلس أن قيمة الصندوق قد هبطت في ٩ تموز/ يوليو ٢٠٠٨ إلى ٣٩ ١٠٠ مليون دولار أمريكي بسبب الدوامة التي أصابت السوق المالية.

٩- وأحاط المجلس علماً بمختلف التقارير التي قدمت إليه عن بدء العمل بفئات بديلة لاستثمار الأصول.

١٠- ورحبت الجمعية العامة بالجهود الدائبة التي بذلها الأمين العام بوصفه المؤتمن على استثمارات أصول الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، وهي الجهود الرامية إلى تنويع الاستثمارات بتوزيعها بين الأسواق المتقدمة والأسواق الناشئة، وطلبت منه توخي الحذر الشديد عند البت في استثمار أموال الصندوق في أي بلد، لأن ظروف السوق متقلبة في الوقت الراهن، وأن يولي المراعاة التامة للمعايير الأربعة للاستثمار، وهي الأمان والربحية والسيولة وقابلية العملات للتحويل.

١١- ووافقت الجمعية العامة على إدراج أحكام التسويات التقاعدية في الاتفاق المعقود مع أمين الاستثمار العالمي.

المسائل الإدارية

١٢- نظر المجلس في البيانات المالية والبيانات المرتبطة بها عن عمليات الصندوق في الثنائية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

١٣- ووافقت الجمعية العامة على الموارد الإضافية الكلية التي أوصى بها المجلس لميزانية الثنائية ٢٠٠٨-٢٠٠٩ من أجل تغطية تكاليف استعراض حالة الصندوق الكاملة وتكاليف الخدمات التعاقدية والفريق العامل والأثاث والمعدات، ومصروفات المجلس.

١٤- فقد بلغ الإنفاق الإجمالي على الاستحقاقات والشؤون الإدارية وإدارة الاستثمارات ٣٣٠٠ مليون دولار أمريكي، بما تجاوز إيرادات الاشتراكات بنحو ١٥٣ مليون دولار أمريكي. وكانت إيرادات الاشتراكات قد ارتفعت من ٢٦٠٠ مليون دولار أمريكي في الثنائية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ إلى ٣١٠٠ مليون دولار أمريكي في الثنائية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وتستعمل إيرادات الاستثمارات لسد الفرق بين إيرادات الاشتراكات والإنفاق.

الأحكام الخاصة بالاستحقاقات

١٥- وافقت الجمعية العامة على التغييرات المدخلة على أحكام الصندوق الخاصة بالاستحقاقات لتبسيط تطبيق الأحكام الخاصة بالأسرة وأعضاء الأسرة السابقين بموجب المواد رقم ٣٥ مكرر ورقم ٣٥ مثلث ورقم ٣٦.

١٦- ووافقت الجمعية العامة على التوصية التي قدمها مجلس الصندوق بتعديل المادة ٢٤ (ب) حتى يتسنى للمشاركين في الصندوق الذين يعودون إلى الخدمة بعد فترة من العجز أن يعتبروا فترات العجز جزءاً من الخدمة الداخلة في حساب الاشتراك في الصندوق، وذلك دون مطالبتهم بدفع أي اشتراكات إضافية عنها.

١٧- واعتمدت الجمعية العامة أيضاً موافقة مجلس الصندوق على توضيح نطاق التفتيح المدخل على المادة ٢٤ في عام ٢٠٠٦ لإزالة القيد المفروض على حق شراء سنين الخدمة السابقة، وهو أن هذا الشراء لا يحق فقط للمشاركين الذين قبضوا تسوية الانسحاب، بل ويحق أيضاً لمن طلبوا إرجاء استلام المعاش التقاعدي بشرط ألا يكونوا قد استلموه وبالشروط الأخرى الموضحة في التعديلات التقنية للاتحة الصندوق.

١٨- وأيدت الجمعة العامة القرار الذي اتخذته مجلس الصندوق في عام ٢٠٠٧ بأن يحدد الصندوق مستحقات التقاعد، وخصوصاً بموجب المادتين ٣٤ و٣٥ للأرامل النساء والرجال، حسب الوضع الشخصي للمشارك المعترف به والمبلغ المدفوع إلى الصندوق من قبل المنظمة التي كان المشارك يعمل لديها، وبشرط أن يقوم الصندوق بالتحقق الختامي من عدم تغيير الحالة قبل أن يدفع هذه المستحقات.

١٩- وأحاط مجلس الصندوق علماً مع التقدير بالدراسة التي أعدتها أمانة الصندوق عن وقع تقلبات العملات على مستحقات التقاعد، وبالتعليقات التي أداها كل من الخبير الاكتواري الاستشاري ولجنة الاكتواريات، وقرر استمرار رصد الأوضاع وتقديم تقرير عنها كل ربع سنة إلى لجنة المعاشات التقاعدية على مدى الاثني عشر شهراً اللاحقة. وقرر كذلك إعداد تقرير عن الحلول والخيارات الملموسة والسهلة التطبيق والمستدامة التي تخفف وطأة تقلبات أسعار صرف العملات، وذلك بتكلفة متناسبة مع النتائج الاكتوارية، وتقديمه إلى لجنة المعاشات التقاعدية في موعد أقصاه ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٩، بحيث يتسنى

لمجلس الصندوق أن ينظر فيه في دورته السادسة والخمسين في عام ٢٠٠٩. وبناءً على الأوضاع التي ستستجد، سوف ينظر مجلس الصندوق في تقديم توصية إلى الجمعية العامة لتعتمد في دورتها الرابعة والستين الحلول أو توليفات الحلول التي يتعين تنفيذها بأسرع ما يمكن بعد ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.

٢٠- وقد أحاطت الجمعية العامة علماً بالمعلومات التي قدمها الصندوق عن حالة تنفيذ قرارها ٢٤١/٦٢ بشأن دفع مبلغ مخصص مرة واحدة وبصفة استثنائية وعلى سبيل الهبة للمتقاعدين المقيمين في إكوادور.

الإجراء المطلوب من جمعية الصحة

٢١- جمعية الصحة مدعوة إلى الإحاطة علماً بالتقرير الوارد في هذه الوثيقة.

= = =